

محكمة كويتية تحكم غيا بيا بسجن أمير سعودي

نبا/ الكويت قضت محكمة التمييز في الكويت بتأييد حكم محكمة الاستئناف (حكم غيا بي) بسجن أمير سعودي سبع سنوات مع الشغل والنفاد وتغريمه عشرة آلاف دينار، لقيامه بخطف ابنه وابنته بالحيلة من أمهما الكويتية (طليقته).

وتتلخص الواقعة أنه بتاريخ 19 تشرين الثاني/نوفمبر 2016، أسندت النيابة العامة إلى المتهم إقدامه على خطف ابنه وابنته، اللذين تقل أعمارهما عن 18 عاماً، من أمهما الحاضنة لهما قانوناً، إذ ادعى لجدتهما من أمهما اصطحابهما للتنزه في المركز العلمي، وقام بنقلهما من المكان الذي يقيماني فيه بالكويت، إلى مكان آخر في مدينة جدة في السعودية، من دون علم وموافقة الأم قاصداً قطع صلة الصغيرين بها. وأثبتت وزارة الداخلية الكويتية أن المتهم بالفعل غادر مطار الكويت مع ابنه متوجهاً إلى السعودية.

وقال وكيل المجني عليها المحامي عماد السيف إن "قضية خطف أمير سعودي لأطفال طليقته الكويتية القصر والهرب بهما الي جدة واحتجازهما من دون إرادة حاضنتهما الشرعية والقانونية جريمة اجتماعية لا شأن لها بالسياسة"، وأشار إلى أن "قضاء الكويت لم ينظر لأسماء المتهمين وصفاتهم يوماً، بل إلى سلوكهم وأفعالهم، حين انتصر اليوم لحق مواطنة كويتية خطف أولادها من طن أن صفته كأمر سعودي تحميه من قصاص القضاء الكويتي العادل في دولة الدستور والقانون".

يذكر أن محكمة الأسرة الكلية (أسرة العاصمة) كانت قد أثبتت للأم الكويتية حضانتها لابنيها، لتربيتهما ورعاية شؤونهما، وأمرت طليقها السعودي بعدم التعرض لها.